

Distr.: General  
14 June 2012  
Arabic  
Original: Spanish

## الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون  
البند ١٥٨ من جدول الأعمال

## تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

## تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد نويل غونزاليس سيغورا (المكسيك)

## أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية، التي عقدت في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السادسة والستين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو" وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.
- ٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في هذا البند في جلساتها ٣٣ و ٣٧ و ٣٨، التي عقدت في ١٠ أيار/مايو و ٣٠ أيار/مايو و ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢. وترد البيانات والملاحظات التي أدلى بها خلال نظر اللجنة في هذا البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.5/66/SR.33 و 37 و 38).
- ٣ - وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة من أجل نظرها في البند:
  - (أ) تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ (A/66/577)؛
  - (ب) تقرير الأمين العام عن ميزانية بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣ (A/66/673)؛



(ج) مذكرة من الأمين العام بشأن ترتيبات تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (A/66/777)؛

(د) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذوا الصلة (A/66/718/Add.7 و 20).

## ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/66/L.56

٤ - كان معروضاً على اللجنة، في جلستها ٣٨ التي عقدت في ١٢ حزيران/يونيه، مشروع قرار بعنوان "تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو" (A/C.5/66/L.56)، قدمه رئيس اللجنة على أساس مشاورات غير رسمية نسَّقها ممثل غانا.

٥ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/66/L.56 بدون تصويت (انظر الفقرة ٦).

## ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

### تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو<sup>(١)</sup>، وفي مذكرة الأمين العام بشأن ترتيبات تمويل البعثة<sup>(٢)</sup>، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذوي الصلة<sup>(٣)</sup>،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) المؤرخ ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ المتعلق بإنشاء بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٤١/٥٣ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ بشأن تمويل البعثة وإلى قراراتها اللاحقة في هذا الشأن، وآخرها القرار ٣٠٠/٦٥ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١،

وإذ تسلم بالطابع المعقد للبعثة،

وإذ تؤكد من جديد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليها قرارات الجمعية العامة ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ و ٣١٠١ (د-٢٨) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٢٣٥/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة تزويد البعثة بالموارد المالية اللازمة لتمكينها من الاضطلاع بمسؤولياتها بموجب قرار مجلس الأمن ذي الصلة،

وإذ تضع في اعتبارها أيضاً ضرورة كفاءة التنسيق والتعاون مع بعثة الاتحاد الأوروبي المعنية بسيادة القانون في كوسوفو،

١ - تطلب إلى الأمين العام أن يعهد إلى رئيس البعثة بمهمة صياغة مقترحات للميزانية المقبلة على نحو يتفق تماماً مع أحكام قرارات الجمعية العامة ٢٩٦/٥٩ المؤرخ

(١) A/66/577 و A/66/673.

(٢) A/66/777.

(٣) A/66/718/Add.7 و 20.

٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ و ٢٦٦/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ و ٢٧٦/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و ٢٦٩/٦٤ المؤرخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠ و ٢٨٩/٦٥ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ و ٦٦/\_\_\_ المؤرخ \_\_\_ حزيران/يونيه ٢٠١٢ والقرارات الأخرى ذات الصلة؛

٢ - **تحيط علماً** بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة البالغة قيمتها ٣٩,٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة والتي تمثل نحو ١ في المائة من مجموع الاشتراكات المقررة، وتلاحظ مع القلق أن ستا وتسعين دولة فقط من الدول الأعضاء قد سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها متأخرات، على أن تكفل دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

٣ - **تعرب عن تقديرها** للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد اشتراكاتها المقررة للبعثة بالكامل؛

٤ - **تعرب عن القلق** إزاء الحالة المالية المتعلقة بأنشطة حفظ السلام، وبخاصة فيما يتصل بتسديد التكاليف للدول المساهمة بقوات التي تتحمل أعباء إضافية بسبب تأخر بعض الدول الأعضاء في دفع أنصبتها المقررة؛

٥ - **تشدد على** ضرورة معاملة جميع بعثات حفظ السلام المقبلة والحالية معاملة متساوية لا تمييز فيها فيما يتعلق بالترتيبات المالية والإدارية؛

٦ - **تشدد أيضا على** ضرورة تزويد جميع بعثات حفظ السلام بالموارد الكافية لكي تضطلع كل منها بولايتها بفعالية وكفاءة؛

٧ - **تطلب** إلى الأمين العام كفالة أن توضع الميزانيات المقترحة لعمليات حفظ السلام على أساس الولاية التشريعية لكل منها؛

٨ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٣)</sup>، رهناً بأحكام هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

٩ - **تخطيط علمياً** بالفقرة ٢٥ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٤)</sup>، وتقرر الإبقاء على وظيفة موظف إبلاغ في مكتب دعم المجتمعات المحلية وتيسير شؤونها كوظيفة دولية من الفئة ف-٢؛

١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الكامل للأحكام ذات الصلة الواردة في القرارات ٢٩٦/٥٩ و ٢٦٦/٦٠ و ٢٧٦/٦١ و ٢٦٩/٦٤ و ٢٨٩/٦٥ و ٦٦/\_\_\_\_؛

١١ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يتخذ جميع الإجراءات اللازمة لكفالة إدارة البعثة بأقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد؛

**تقرير أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١**

١٢ - **تخطيط علمياً** بتقرير الأمين العام عن أداء ميزانية البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١<sup>(٥)</sup>؛

**ترتيبات التمويل للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢**

١٣ - **تخطيط علمياً كذلك** بالمذكرة المقدمة من الأمين العام عن ترتيبات تمويل البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢<sup>(٦)</sup>؛

١٤ - **تقرر** أن تعتمد للحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو مبلغاً قدره ٣٠٠ ٣٨٥ دولار لتغطية نفقات استمرار البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، إضافة إلى المبلغ الذي خصصته سابقاً للبعثة للفترة نفسها بموجب أحكام قرارها ٣٠٠/٦٥ وقدره ٢٠٠ ٨٠٢ ٤٧ دولار، يشمل ٨٠٠ ٩١٤ ٤٤ دولار لتغطية نفقات استمرار البعثة، و ٧٠٠ ٤٤٦ ٢ دولار لحساب دعم عمليات حفظ السلام، و ٧٠٠ ٤٤٠ دولار لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا؛

**تقديرات الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣**

١٥ - **تقرر أيضاً** أن تعتمد للحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو مبلغاً قدره ١٠٠ ٠٢٢ ٤٩ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، يشمل ٠٠٠ ٩٦٣ ٤٦ دولار لتغطية نفقات استمرار

(٤) A/66/718/Add.7.

(٥) A/66/577.

البعثة، و ١ ٩٥٢ ٥٠٠ دولار لحساب دعم عمليات حفظ السلام، و ١٠٦ ٦٠٠ دولار لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات؛

### تمويل الاعتماد للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣

١٦ - تقرر كذلك أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغ ١٠٠ ٠٢٢ ٤٩ دولار، وفقاً لمستويات المساهمة التي جرى تحديثها في قرار الجمعية العامة ٢٤٩/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٢، المبين في قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، ولعام ٢٠١٣<sup>(٦)</sup>؛

١٧ - تقرر أن تخصم، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٦ أعلاه حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب البالغ ٧٠٠ ٤٠٠٤ دولار، الذي يشمل الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة ٣ ٧٦٧ ٥٠٠ دولار والموافق عليها للبعثة، والحصة التناسبية البالغة ٨٠٠ ١٩٥ دولار من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لحساب الدعم، والحصة التناسبية البالغة ٤٠٠ ٤١ دولار من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات؛

١٨ - تقرر أيضاً أن تخصم من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها المالية تجاه البعثة على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٦ أعلاه حصة كل منها في الرصيد الحر والإيرادات الأخرى البالغ مجموعهما ١ ٥٠٨ ٩٠٠ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، وفقاً لمستويات المساهمة التي جرى تحديثها في قرار الجمعية العامة ٢٤٩/٦٤ ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠١١، المبين في قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٤؛

١٩ - تقرر كذلك أن تخصم من الالتزامات غير المسددة للدول الأعضاء التي لم تف بالتزاماتها المالية تجاه البعثة حصة كل منها في الرصيد الحر والإيرادات الأخرى البالغ مجموعهما ١ ٥٠٨ ٩٠٠ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، وفقاً للمخطط المبين في الفقرة ١٨ أعلاه؛

(٦) ستعتمده الجمعية العامة في وقت لاحق.

- ٢٠ - تقرر أن تضاف الزيادة البالغة ٤٧ ٠٠٠ دولار في الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ إلى الأرصدة التي تتحقق من المبلغ ١ ٥٠٨ ٩٠٠ دولار المشار إليه في الفقرتين ١٨ و ١٩ أعلاه؛
- ٢١ - تشدد على أنه ينبغي عدم تمويل أي بعثة لحفظ السلام باقتراض أموال من بعثات أخرى عاملة في مجال حفظ السلام؛
- ٢٢ - تشجع الأمين العام على مواصلة اتخاذ تدابير إضافية لكفالة سلامة وأمن جميع الأفراد المشاركين في البعثة تحت رعاية الأمم المتحدة، مع مراعاة أحكام الفقرتين ٥ و ٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٠٢ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٣؛
- ٢٣ - تدعو إلى تقديم تبرعات إلى البعثة، نقداً وفي شكل خدمات ولوازم تحظى بقبول الأمين العام، على أن تدار تلك التبرعات، حسب الاقتضاء، وفقاً للإجراءات والممارسات التي أرستها الجمعية العامة؛
- ٢٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والستين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو".